

يومية



الأمم المتحدة

برنامج الجلسات وجدول الأعمال

الجلسات الرسمية

الجمعة، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

مجلس الأمن

١٠/٠٠ الجلسة ٥٥٢٥ قاعة مجلس الأمن

١ - إقرار جدول الأعمال

٢ - الحالة في أفريقيا

إحاطة يقدمها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في
حالات الطوارئ

صباحاً^(١) مشاورات المجلس بكامل هيئته (مغلقة) غرفة المشاورات

السودان

مسائل أخرى

(١) تعقد على إثر رفع الجلسة ٥٥٢٥.

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية

١٣/٠٠-١٠/٠٠ الجلسة العامة الخامسة قاعة الجمعية العامة

١٨/٠٠-١٥/٠٠ الجلسة العامة السادسة قاعة الجمعية العامة

الهجرة الدولية والتنمية [٥٤ (ب)]

(أ) تقرير الأمين العام (A/60/871)

(ب) مذكرة من رئيسة الجمعية العامة (A/61/187)

(يتبع في الصفحة التالية)



المائدة المستديرة ٣

١٣/٠٠-١٠/٠٠ جلسة مغلقة غرفة الاجتماعات ٦

الجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة الدولية والتنمية، بما في ذلك التحويلات

يرأسها سعادة السيد كاستريوت سولكا نائب وزير العمل والرفاه وتكافؤ الفرص
في ألبانيا

المائدة المستديرة ٤

١٣/٠٠-١٠/٠٠ جلسة مغلقة غرفة الاجتماعات ٥

تعزيز بناء الشراكات والقدرات وتبادل أفضل الممارسات على جميع الصعد، بما في ذلك
الصعیدان الثنائي والإقليمي، لما فيه مصلحة البلدان والمهاجرين على حد سواء

يرأسها السيد جون فرانسوا ندونغو، نائب وزير الدولة، وزير الخارجية والتعاون
والفرانكوفونية والتكامل الاجتماعي في غابون

[ملاحظة: القائمة المؤقتة للمتكلمين في الحوار الرفيع المستوى (رقم ٣) متاحة الآن في فرع شؤون الجمعية
العامة (الغرفتان S-2925 و S-2940B).]

الفريق العامل غير الرسمي المعني باستعراض الولايات

١٠/٠٠ جلسة مغلقة قاعة مجلس الوصاية

اللجان الرئيسية

اللجنة الثالثة

إحاطة غير رسمية

١٤/٤٥-١٣/١٥ جلسة مغلقة قاعة مجلس الوصاية

إحاطة غير رسمية يقدمها رئيس اللجنة الثالثة، سعادة السيد حامد البياتي (العراق) بشأن
تنظيم أعمال اللجنة للدورة الحادية والستين (A/C.3/61/L.1 و A/C.3/61/L.1/Add.1).

الجمعية العامة

لجنة المؤتمرات

الدورة الموضوعية

١٣/٠٠-١٠/٠٠ مشاورات غير رسمية (مغلقة) غرفة الاجتماعات ٨

١٨/٠٠-١٥/٠٠ الجلسة ٤٨٠ غرفة الاجتماعات ٨

[٨] اعتماد التقرير

[٧] مسائل أخرى

[ملاحظة: وفقا للإجراءات التي أقرتها لجنة المؤتمرات في جلستها ٤٢٣، المعقودة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، على النحو المبين في الفقرات من ١٧٢ إلى ١٧٥ من الوثيقة A/54/32، والمعدلة في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/56/32، يرجى من غير الأعضاء الذين يودون المشاركة كمراقبين أن يرسلوا طلباتهم خطياً إلى أمينة لجنة المؤتمرات، السيدة جاين بيتسون شيانيز (الفاكس 963-7405 1(212)، البريد الإلكتروني pittsonj@un.org).

الجمعية العامة لجنة حدود الجرف القاري الدورة الثامنة عشرة

ستعقد لجنة حدود الجرف القاري جلسيتين مغلقتين اليوم، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠، في مختبر نظام المعلومات الجغرافية ٢ (الطابق الرابع من مبنى DC2).

الاجتماعات الأخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي الأمانة العامة للأمم المتحدة أو تأييدها

الجمعة، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

المجموعة الأفريقية: فريق الخبراء المعني بالمسائل الاقتصادية

١٠/٠٠-١٣/٠٠ جلسة مغلقة غرفة الاجتماعات ٩

جلسات إحاطة ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لأعضاء الوفود الجدد في الجمعية العامة

إحاطة خاصة بشأن أعمال اللجنة الثانية

١٠/٠٠-١٣/٠٠ جلسة مغلقة قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

إحاطة خاصة بشأن أعمال اللجنة الثالثة

١٥/٠٠-١٨/٠٠ جلسة مغلقة قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي (على مستوى السفراء)

١٥/٠٠-١٨/٠٠ جلسة مغلقة قاعة مجلس الوصاية

الأنشطة الأخرى

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي الأمانة العامة للأمم المتحدة أو تأييدها.

الجمعة، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

الأنشطة الموازية - الاجتماع الرفيع المستوى بشأن استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في العقد ٢٠١٠-٢٠٠١

الموضوع "دور البرلمان في بناء الحكم الرشيد في أقل البلدان نمواً" (ينظمه الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة)

من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٤.

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيد أليساندرو موتر، (الهاتف: 557-5880 (212) 1؛ البريد الإلكتروني: am@mail.ipu.org).

الموضوع "لحظة عن الاستثمار الأجنبي المباشر في أقل البلدان نمواً (٢٠٠٥-٢٠٠٦)" (تنظمه الأونكتاد)

من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٩.

الأنشطة الموازية - الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية

الموضوع "المبادرة المتعلقة بالهجرة الدولية والتنمية" (تنظمه المنظمة الدولية للهجرة)

من الساعة ١٣/١٥ إلى الساعة ١٤/٣٠ في غرفة الاجتماعات ٤.

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى زيارة الموقع www.un.int/iom/IMDI%20event.html؛ أو الاتصال بالسيدة أيمن مويدين (الهاتف 681-7000 (212) 1، الرقم الداخلي 212؛ البريد الإلكتروني: amuedin@iom.int).

الموضوع "انتهاء الفرص التي تتيحها الهجرة الدولية: منظور إقليمي" (تنظمه إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب اللجان الإقليمية في نيويورك)

من الساعة ١٣/١٥ إلى الساعة ١٤/٣٠ في غرفة الاجتماعات ٢.

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيد قاضي أ. رحمان، (الهاتف: 963-5561 (212) 1؛ البريد الإلكتروني: rahman3@un.org).

المؤتمرات الصحفية

الجدول الوارد أدناه مؤقت، ويمكن الحصول على آخر المعلومات في الموقع www.un.org/News/pressg/conf.htm.

الجمعة، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

الغرفة S-226

١٢/٠٠ ظهرا إحاطة إعلامية للصحافة يقدمها المتحدث باسم الأمين العام

الاجتماعات الرسمية المقبلة

الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا في العقد ٢٠٠١-٢٠١٠

١٣/٠٠-١٠/٠٠ الجلسة العامة السابعة قاعة الجمعية العامة

١٨/٠٠-١٥/٠٠ الجلسة العامة الثامنة قاعة الجمعية العامة

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا [٥٥ (أ)]

(أ) تقرير الأمين العام (A/61/173)

(ب) مشروع قرار (A/61/L.1)

[ملاحظة: القائمة المؤقتة (رقم ٣) للمتكلمين في الاجتماع الرفيع المستوى متاحة حاليا لدى فرع شؤون الجمعية العامة (الغرفتان S-2925 و S-2940B). كما أرسلت القائمة المؤقتة للمتكلمين (رقم ٣) بالفاكس إلى البعثات الدائمة. ونود تذكير الوفود بأن المدة المخصصة للإدلاء بالبيانات لا تزيد على خمس دقائق.]

[ملاحظة: يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى يوم الثلاثاء ١٩ أيلول/سبتمبر، في جلسة عامة مدتها ساعة واحدة من أجل اعتماد الوثيقة الختامية.]

اللجان الرئيسية اللجنة الأولى

تعقد اللجنة الأولى جلستها التنظيمية الأولى يوم الخميس، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الساعة ١٥/٠٠، في غرفة الاجتماعات ٤، للنظر في برنامج عملها وجدولها الزمني المؤقتين (A/60/524، المرفقات).

وتبدأ اللجنة أعمالها الفنية بعقد مناقشة عامة بشأن جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي ابتداء من يوم الاثنين، ٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى يوم الاثنين، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وباب التسجيل في قائمة المتكلمين في المناقشة العامة مفتوح الآن. ويرجى من الوفود الراغبة في التسجيل الاتصال بالسيدة تينا بيسي (الغرفة S-2977EE؛ الهاتف 367-9327 (917)؛ البريد الإلكتروني pessi@un.org).

ونود تذكير الوفود بأن تقدم أسماء الممثلين والممثلين المناوبين والمستشارين إلى السيد حارمو ساريغا، أمين اللجنة الأولى بواسطة السيدة فرانسيس ليونغ (الغرفة S-2977؛ الهاتف: 963-4389 (212)؛ الفاكس 963-5305 (212)؛ البريد الإلكتروني leong@un.org).

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

تعقد لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) جلستها الأولى يوم الخميس، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الساعة ١١/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٤، للنظر في ما يلي: التنظيم المقترح لأعمالها (A/C.4/61/1)^(١)، (A/C.4/61/L.1)^(٢)، (A/C.4/61/INF/1)^(٣)، والمذكرة بشأن طلبات عقد جلسات استماع (٢٠٠٦/١)^(٤).

وتبدأ اللجنة أعمالها الفنية يوم الاثنين، ٢ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٥/٠٠. ويرجى من الوفود الراغبة في التسجيل في قائمة المتكلمين في المناقشة العامة المتعلقة ببنود إنهاء الاستعمار، التي تبدأ يوم الاثنين، ٢ تشرين الأول/أكتوبر (انظر الوثيقة A/C.4/61/L.1)^(١)، إشعار السيدة إيرينا بازاريا (الغرفة S-2977J، الهاتف 367-9324 (917)؛ البريد الإلكتروني bazarya@un.org). ونود تذكير الوفود أيضا بأن تقدم أسماء ممثليها وممثليها المناوبين والمستشارين إلى السيد سايجين جانغ، أمين اللجنة (الغرفة S-2977K، الفاكس 963-5305 (212)؛ الفاكس 963-5305 (212)).

(١) تصدر في وقت لاحق.

(٢) توزع في الجلسة الأولى في ٢٨ أيلول/سبتمبر.

اللجنة الثانية

تعقد اللجنة الثانية جلستها الأولى يوم الأربعاء، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠، في غرفة الاجتماعات ٢، للنظر في التنظيم المقترح لأعمالها بصيغته الواردة في الوثيقة A/C.2/61/L.1^(١).

(١) تصدر في وقت لاحق.

المنافشة العامة

تشرع اللجنة في مناقشتها العامة يوم الاثنين، ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، في الساعة ١٠/٠٠ والساعة ١٥/٠٠، في غرفة الاجتماعات ٢. وسيدلي ببيان السيد خوسي أنطونيو أوكامبو، وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

قائمة المتكلمين

يُفتح التسجيل في قائمة المتكلمين في المناقشة العامة وفي جميع البنود الأخرى المحالة إلى اللجنة الثانية يوم الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. ويُطلب إلى الوفود التي ترغب في التسجيل الاتصال بأمانة اللجنة (السيدة دولورس لويس (الهاتف: 963-2184 (212)؛ الفاكس: 963-5935 (212)).

ونود تذكير الوفود بأن تقدم أسماء الممثلين والممثلين المناوبين والمستشارين إلى السيدة فيفيان بلاينر أمينة اللجنة الثانية بالنيابة (الغرفة S-2950E؛ الفاكس 963-5935 (212)).

اللجنة الثالثة

قائمة المتكلمين

تُفتح قائمة المتكلمين في المناقشة العامة بشأن جميع البنود المحالة إلى اللجنة الثالثة يوم الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر.

المشاركون

نود تذكير الوفود التي لم تقدم بعد أسماء ممثليها وممثليها المناوبين ومستشاريها أن تقدمها إلى أمين اللجنة الثالثة السيد منصف خان (الغرفة S-2950D الفاكس 963-5935 (212)).

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السابع عشر

لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ

بانكوك، ١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

وفقاً لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٤/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤، سيعقد مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السابع عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك، تايلند، من ١٨ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. ويبدأ تسجيل المشاركين يوم الاثنين ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ في الساعة ٨/٠٠، ويُفتح المؤتمر رسمياً في الساعة ١٠/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٢.

وصدر جدول الأعمال المؤقت والتنظيم المقترح لأعمال المؤتمر في الوثيقة E/CONF.97/1. وفي سياق التحضير للمؤتمر يرجى من الوفود استعراض الوثائق ووثائق المعلومات الأساسية الأخرى المتاحة على موقع الشبكة التالي: <http://unstats.un.org/unsd/geoinfo/17thunrccapdocuments.htm>.

ونود إبلاغ الوفود أن جميع وثائق الاجتماعات، بما في ذلك ورقات التقارير القطرية والورقات الفنية الواردة قبل افتتاح المؤتمر ستُنشر على الموقع المذكور أعلاه. ويُطلب إلى المشاركين القيام بطبع ما يلزمهم من نسخ من تلك الورقات من الموقع المذكور وإحضارها إلى غرفة الاجتماعات. وبالنسبة للمشاركين من البلدان التي تواجه صعوبات في استخدام شبكة الإنترنت، يرجى إبلاغ الأمانة العامة للأمم المتحدة بذلك مسبقاً حتى يتسنى إتاحة النسخ اللازمة خلال انعقاد المؤتمر بناء على الطلب. ويمكن توجيه الطلبات ذات الطابع التقني والموضوعي إلى السيد عمر العريبي، شعبة الإحصاءات، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (الهاتف: 963-3042 1(212)؛ الفاكس 963-9851 1(212)؛ البريد الإلكتروني: laaribi@un.org).

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

المناقشة العامة (١٩-٢٢ و ٢٥-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)

القائمة المؤقتة (رقم ٢) للمتكلمين في المناقشة العامة لدورة الجمعية العامة العادية الحادية والستين متاحة حالياً لدى فرع شؤون الجمعية العامة (الغرفتان S-2925 و S-2940B). كما أرسلت القائمة المؤقتة للمتكلمين (رقم ٢) بالفاكس مباشرة إلى البعثات الدائمة (مكتب الممثل الدائم).

ونود تذكير الوفود بأنه وفقاً للممارسة المتبعة في الدورات الأخيرة للجمعية العامة، ينبغي التقيد خلال المناقشة العامة بحد زمني طوعي مدته ١٥ دقيقة. وقد أعدت قائمة المتكلمين على أساس التقيد بهذا الحد. ولمساعدة المتكلمين في المناقشة العامة على التقيد بهذا الحد الزمني، سيتم تركيب جهاز لهذا الغرض على منبر قاعة الجمعية العامة.

احتفالات خاصة

يقام يوم الاثنين ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الساعة ٩/٤٥، احتفال لوضع إكليل من الزهور إحياء للذكرى السنوية الخامسة والأربعين لوفاة داغ همرشولد، الأمين العام للأمم المتحدة خلال الفترة من ١٩٥٣ إلى ١٩٦١، ومرافقيه في آخر بعثة سلام له. وسيقوم الأمين العام، كوفي عنان، بوضع الإكليل في ردهة الزوار، خارج غرفة التأمل.

وبمناسبة اليوم الدولي للسلام، يقوم الأمين العام بقرع جرس السلام، في احتفال يقام يوم الخميس ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، في الساعة ٩/٣٠، في الحديقة اليابانية قبالة مبنى المؤتمرات في الأمم المتحدة. وسيلقي الأمين العام رسالة سلام ويدعو إلى التزام دقيقة صمت بتلك المناسبة.

وجميع أعضاء الوفود وموظفي الأمم المتحدة مدعوون لحضور الاحتفالين، ويرجى منهم التجمع في موقع الاحتفال قبل أن يبدأ الحدث بخمس عشرة دقيقة.

الاجتماعات الأخرى المقبلة

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي الأمانة العامة للأمم المتحدة أو تأييدها.

جلسات إحاطة ينظمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لأعضاء الوفود الجدد في الجمعية العامة: إحاطة خاصة بشأن أعمال اللجنة الخامسة

الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٦

إحاطة بشأن "التطورات في شؤون المحيطات وقانون البحار" (يشترك في تنظيمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الشؤون القانونية)

الاثنين، ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠؛

الثلاثاء، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠، يعلن عن غرفة الاجتماعات لاحقاً.

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيدة كاتارينا غولدشميدت، اليونيتار، (الهاتف 963-9196 (212) 1 أو 963-9684؛ البريد الإلكتروني: info@unitar.org).]

الأنشطة الأخرى المقبلة

المعلومات الواردة أدناه مستنسخة بالصيغة التي وردت بها، ولا تعبر بأي حال عن رأي الأمانة العامة للأمم المتحدة أو تأييدها.

مؤتمر قمة (Bending The Arc) "شد وتر القوس" لعام ٢٠٠٦ (تشارك في تنظيمه الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، ومكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، والمائدة المستديرة الأفريقية للأعمال التجارية)

الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، من الساعة ٨/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٥.

[الدعوة موجهة للجميع. للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيدة كاميليا شيبا، صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية (الهاتف: 963-3441 (212) 1؛ البريد الإلكتروني schippa@un.org).

الأنشطة الموازية - الاجتماع الرفيع المستوى بشأن استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في العقد ٢٠٠١-٢٠١٠

الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

المائدة المستديرة رفيعة المستوى بشأن أقل البلدان نمواً (تنظمها لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأمم المتحدة - مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية)

من الساعة ٨/٣٠ إلى الساعة ٩/٤٥ في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

[يرجى من جميع المشاركين شغل أماكنهم بحلول الساعة ٨/١٥. وللحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بمكتب اللجان الإقليمية في نيويورك (الهاتف: 963-2348 (212) 1؛ البريد الإلكتروني: silvern@un.org).

الاثنين، ١٨، والثلاثاء، ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ (بمو الطابق السفلي الأول)

معرض أقل البلدان نمواً المتعلق بـ "الوفاء بالالتزام" (ينظمه مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي)

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيد ريكاردو دون، (الهاتف: 367-2471 (917) 1، البريد الإلكتروني: dunn@un.org).

الثلاثاء، ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

المائدة المستديرة رفيعة المستوى بشأن أقل البلدان نمواً (تنظيمها الأونكتاد)

من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٦.

منح جائزة فرنكلين ديبلانو روزفلت الدولية للمعوقين إلى بولندا

الاثنين، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، الساعة ١١/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٤

[يتسلم فخامة الرئيس ليش كازينسكي رئيس جمهورية بولندا، الجائزة المقدمة من معهد فرنكلين وإليانور روزفلت واللجنة العالمية المعنية بالعجز. والدعوة موجهة للجميع]

المرفق الدولي لشراء الأدوية "اليونيتيد" - الانطلاق الرسمي للمرفق الدولي لشراء الأدوية (ينظمه رؤساء الدول والحكومات لكل من البرازيل وشيلي وفرنسا والمملكة المتحدة والنرويج، بحضور الأمين العام)

الثلاثاء، ١٩ أيلول/سبتمبر، الساعة ١٥/٠٠ في غرفة الاجتماعات ٣.

[يُوقَّع بهذه المناسبة على مذكرة التفاهم مع منظمة الصحة العالمية، التي تستضيف اليونيتيد. الدعوة موجهة للجميع. للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيد بينيديكتو فونسيكا فيلهو، (الهاتف: 372-2648 1(212)؛ البريد الإلكتروني bfilho@delbrasonu.org) والسيد لوران بيبك (الهاتف: 702-4966 1(212)؛ البريد الإلكتروني laurent.pic@diplomatie.gouv.fr)؛ المكلف بالاتصال الإعلامي: السيد أكسيل كريبو (الهاتف: 702-4943 1(212)؛ البريد الإلكتروني: axel.cruau@diplomatie.gouv.fr).

عرض مشروع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ينظمه وزيراً خارجية الأرجنتين وفرنسا)

الأربعاء، ٢٠ أيلول/سبتمبر، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٠/٣٠ في غرفة الاجتماعات ٣.

[سيعرض مشروع الاتفاقية الدولية على الجمعية العامة لتوافق عليه في دورتها الحادية والستين. والدعوة موجهة للجميع. وللحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيدة فايانا لوغوزو (الهاتف: 688-6300 1(212)؛ البريد الإلكتروني: argentina@un.int)؛ أو بالسيد فرانسوا فاندوفيل (الهاتف: 702-4963 1(212)؛ البريد الإلكتروني: francois.vandeville@diplomatie.gouv.fr)؛ المكلف بالاتصال الإعلامي السيد أكسيل كريبو (الهاتف: 702-4943 1(212)؛ البريد الإلكتروني: Axel.cruau@diplomatie.gouv.fr).

اجتماع الأفرقة المصغرة لحوار التعاون الآسيوي (تنظمه البعثة الدائمة لتايلند)

الأربعاء ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ في غرفة الاجتماعات D (جلسة مغلقة).

[للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالسيد جاك سانغتشاي، البعثة الدائمة لتايلند: الهاتف: 754-2230 1(212)، الرقم الداخلي 141].

إعلانات

مجلس الأمن

جلسات الإحاطة غير الرسمية اليومية

اعتباراً من يوم الأربعاء، ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وطوال بقية الشهر، تعقد رئاسة مجلس الأمن جلسات إحاطة غير رسمية يومية عن أعمال المجلس الجارية، للدول الأعضاء في الأمم المتحدة غير الأعضاء في المجلس، فيما عدا الأيام التي لا يكون مقررًا فيها إجراء مشاورات غير رسمية. وتُعقد جلسات الإحاطة فور انتهاء المشاورات غير الرسمية.

المعلومات المسجلة

للحصول على معلومات مسجلة عن الجلسات والمشاورات التي عقدها مجلس الأمن بكامل هيئته ولم يكن مقررًا عقدها من قبل، يمكن الاتصال بالرقم 963-8530 (212) 1، أو فتح صفحة "برنامج العمل اليومي" على موقع مجلس الأمن على الإنترنت (www.un.org/Docs/sc).

البيانات المعدّة

نود إبلاغ المتكلمين في مجلس الأمن أن تقديم نسخ مسبقة من البيانات التي يعدونها بنية الإدلاء بها أمام المجلس ييسر كثيراً عمل الأمانة العامة حيث يتيح لها توزيع عدد كافٍ من النسخ على جميع المشاركين في الجلسة ويساعد المترجمين الشفويين ومدوني المحاضر الحرفية وموظفي الصحافة على الحفاظ على جودة المادة التي يقدمونها. ويُعتمد في الترجمات الشفوية والمحاضر الحرفية على البيان الذي يُدلى به بالفعل، غير أن نسخ النصوص تساعد المترجمين الشفويين على ترجمة التفاصيل والدقائق، كما تساعد مدوني المحاضر الحرفية على إعداد المحاضر المكتوب بسرعة أكبر. وبالتالي، فعلى المتكلمين، أن يقدموا، كلما أمكن، نسخاً من بياناتهم إلى موظف خدمة المؤتمرات في قاعة المجلس في أبكر وقت ممكن قبل الإدلاء ببياناتهم.

ويرجى من البعثات إعداد ٤٠ نسخة لتغطية حد أدنى من التوزيع على أعضاء المجلس والدوائر المعنية، و ٢٠٠ نسخة إضافية للتوزيع العام داخل قاعة مجلس الأمن.

ويرجى من البعثات التي ترغب في إتاحة بياناتها إلى وسائط الإعلام أن تفضل بتقديم ٥٠ نسخة إلى مركز الوثائق الإعلامية (الغرفة S-394).

مشروع اليونيتار للتدريب المستمر في مجال تكنولوجيا المعلومات (التدريب على المهارات الحاسوبية باستخدام الإنترنت للدبلوماسيين العاملين في نيويورك)

آخر موعد للتسجيل هو اليوم، ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وللحصول على مزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالسيدة إيمي ويسنر، معهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب (اليونيتار)، (الهاتف: 963-3021 (212) 1؛ أو زيارة موقع الإنترنت www.unitar.org/en/cite.html.

موجز وقائع الجلسات الرسمية

الثلاثاء، ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

المكتب

الجلسة الأولى

تنظيم أعمال الدورة العادية الحادية والستين للجمعية العامة، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع

البند: مذكرة من الأمين العام (A/BUR/61/1 و A/BUR/61/1/Add.1)

تنظيم الدورة (الفرع ثانياً)

الفرع ثانياً - ألف

أدلت الرئيسة ببيان اقترحت فيه تناول المسائل التنظيمية الثابتة المتعلقة بالجمعية العامة ككل.

وقرر المكتب مواصلة العمل وفقاً لذلك.

وأحاط المكتب علماً بالفقرة ٤ من المذكرة المتعلقة بالمادة ٤٠ من النظام الداخلي وكذلك

بالوثيقة A/56/1005 المتصلة بمهام المكتب.

وأحاط المكتب علماً بالفقرة ٥ من المذكرة المتعلقة بالفقرة ٥ من مرفق القرار ٣١٦/٥٨

المتصلة بمهام المكتب.

وأحاط المكتب علماً بالفقرة ٦ من المذكرة المتعلقة بقيام كل نائب رئيس بتعيين شخص

مسؤول عن الاتصال طيلة مدة الدورة.

وقرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٤١ من المذكرة المتعلقة بمسؤولية الأمانة

العامة عن إبلاغ الجمعية العامة بدقة بما إن كانت الموارد متوافرة بالقدر الكافي لتنفيذ نشاط

جديد.

الفرع ثانياً - باء

أحاط المكتب علماً بالفقرة ٧ من المذكرة المتعلقة بقرارات الجمعية العامة المتصلة بالأداء

الإداري والمالي للمنظمة.

وأحاط المكتب علماً بالفقرة ٨ من المذكرة المتعلقة بإجراء تقييم للنقاش بشأن تقرير الأمين

العام عن أعمال المنظمة.

وأحاط المكتب علماً بالفقرة ٩ من المذكرة المتعلقة بالفقرة ٣ من مرفق القرار ٣١٦/٥٨

المتصلة بممارسات اللجان الرئيسية وطرائق عملها.

وقرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ١٠ من المذكرة المتعلقة بالدورات

الموضوعية للجان الرئيسية.

الفرع ثانيا - جيم

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بافتتاح أعمال الدورة الحادية والستين يوم الثلاثاء، ١٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦ واختتامها يوم الاثنين، ١٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تنهي اللجنة الأولى أعمالها، خلال الجزء الرئيسي من الدورة، بحلول يوم الثلاثاء ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة السادسة بحلول يوم الخميس، ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر، واللجنة الثالثة بحلول يوم الأربعاء، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، واللجنة الثانية بحلول يوم الجمعة، ١ كانون الأول/ديسمبر، واللجنة الخامسة بحلول يوم الجمعة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

الفرع ثانيا - دال

أبلغ المكتب بأن سان تومي وبرينسيبي هي الوفد الأول في ترتيبات الجلوس بالجمعية العامة واللجان الرئيسية.

الفرع ثانيا - هاء

أحاط المكتب علما بالفقرات من ١٥ إلى ١٧ من المذكرة المتعلقة بساعات الاجتماع في المقر، وتدابير تخفيض التكاليف المتعلقة بوقت العمل الإضافي.

وفيما يتعلق بالفقرة ١٨ من المذكرة، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تتجاوز، وفقا للممارسة المتبعة في الدورات السابقة، عن شرط حضور ثلث أعضاء الجمعية العامة على الأقل في حالة الجلسات العامة، وحضور ربع أعضاء لجنة رئيسية في حالة اجتماعات اللجان الرئيسية، وذلك لإعلان افتتاح الجلسة والسماح بسير المناقشة.

الفرع ثانيا - واو

قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرتين ١٩ و ٢٠ من المذكرة المتعلقة بالمناقشة العامة

الفرع ثانيا - زاي

قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى النظام الداخلي للجمعية العامة فيما يتعلق بسير الاجتماعات المذكورة في الفقرة ٢١ من المذكرة.

وقرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الأحكام الواردة في الفقرة ٢٢ من المذكرة المتعلقة بتعليل التصويت وحق الرد.

وقرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٢٣ من المذكرة التي تتناول النقاط النظامية.

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة باستعراض التوصيات المشار إليها في الفقرة ٢٤ من المذكرة المتعلقة بمدة البيانات.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالكف عن الإدلاء ببيانات ختامية في الجمعية العامة ولجانها الرئيسية باستثناء البيانات التي يدلي بها رؤساء الهيئات.

الفرع ثانيا - حاء

أحاط المكتب علما بالفقرة ٢٦ المتعلقة بالمحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة.

وقرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٢٧ المتعلقة باستنساخ النص الكامل للبيانات.

وفيما يتصل بالفقرة ٢٨، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تواصل في الدورة الحادية والستين ممارسة عدم استنساخ البيانات المدلى بها في أي من اللجان الرئيسية بكامل نصها.

الفرع ثانيا - طاء

وقرر المكتب اطلاع الجمعية العامة على المعلومات الواردة في الفقرة ٢٩ المتعلقة بالقرارات.

وأحاط المكتب علما بالفقرة ٣٠ من المذكرة التي تتناول تقديم مشاريع القرارات في الشكلى الإلكتروني والورقي وقرر توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة.

الفرع ثانيا - ياء

قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرات من ٣١ إلى ٣٥ من المذكرة التي تتعلق بالوثائق.

الفرع ثانيا - كاف

قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرات من ٣٦ إلى ٤١ من المذكرة التي تتناول الآثار المترتبة على المقترحات في الميزانية البرنامجية وخدمات المؤتمرات.

الفرع ثانيا - لام

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تعتمد الشكل المشار إليه في الفقرة ٤٢ فيما يتعلق بالاحتفالات والاجتماعات التذكارية.

الفرع ثانيا - ميم

قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٤٣ من المذكرة المتعلقة بشأن المؤتمرات الخاصة.

ملاحظات بشأن تنظيم أعمال الجمعية العامة (الفرع ثالثا)

قرر المكتب اطلاع الجمعية العامة على المعلومات الواردة في الفقرتين ٤٤ و ٤٥ من المذكرة.

إقرار جدول الأعمال (الفرع رابعا)

أبلغت الرئيسة الأعضاء بأن مشروع جدول الأعمال قد نُظِم، وفقا لأحكام الفقرة ٢ (أ) من مرفق قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، تحت تسعة عناوين، ووفقا لأحكام الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٩.

وأحاط المكتب علما بالفقرة ٤٩ من المذكرة المتعلقة بالاستعراضات الدورية لجدول الأعمال.

وأحاط المكتب علما بالفقرة ٥٠ من المذكرة المتعلقة بإمكانية تأجيل النظر في بعض البنود إلى دورات لاحقة.

وأحاط المكتب علما بالفقرة ٥١ من المذكرة المتعلقة بمنح مركز المراقب في الجمعية العامة.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البنود من ٤ إلى ٨.

العنوان ألف

البند ٣٨

أدلى ممثلا كل من الكاميرون والمملكة المتحدة ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإرجاء النظر في هذا البند إلى دورتها الثانية والستين وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

البند ٤١

أدلى ممثل أوغندا ببيان اقترح فيه أن يُنظر في البند ٤١ بالاقتران مع البند ١٥٨، وأن يقتصر الإدلاء ببيانات على متكلمي اثنين من المؤيدين ومثلهما من المعارضين، وأن تقتصر مدة كل بيان على ست دقائق.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من هايتي والصين والاتحاد الروسي ونيجيريا وشيلي وغينيا والعراق والكويت وإندونيسيا والكاميرون وبوتان وكولومبيا وزمبابوي.

وقرر المكتب دعوة ممثل نيبال، بناء على طلبه، للجلوس إلى طاولة المكتب.

وأدلى ممثل نيبال ببيان.

وأدلى ممثل هايتي ببيان.

واعتمد المكتب اقتراح ممثل أوغندا وواصل عمله وفق ما جاء فيه.

البندان ٤١ و ١٥٥

وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي، أدلى ممثل غامبيا ببيان.

وأدلى ممثل الصين ببيان.

ووفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان.

وأدلى ممثل أوغندا ببيان.

وقرر المكتب عدم التوصية بإدراج البند ٤١ في جدول أعمال الدورة الحادية والستين.

وقرر المكتب عدم التوصية بإدراج البند ١٥٥ في جدول أعمال الدورة الحادية والستين.

البند ٤٢

أدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان اقترح فيه أن يقتصر الإدلاء ببيانات على متكلمين اثنين من المؤيدين ومثلهما من المعارضين، وأن تقتصر مدة كل بيان على ست دقائق.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من الصين والعراق ونيجيريا.

وقرر المكتب دعوة ممثل نيبال، بناء على طلبه، للجلوس إلى طاولة المكتب.

وأدلى ممثل نيبال ببيان.

ووفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي، أدلى ببيان ممثل أوكرانيا (باسم مجموعة جورجيا وأوزبكستان وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا) وممثل جمهورية مولدوفا.

وقرر المكتب دعوة ممثلة أرمينيا، بناء على طلبها، للجلوس إلى طاولة المكتب.

وأدلت ممثلة أرمينيا ببيان.

وأدلى ببيان ممثلا كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة.

وقرر المكتب عدم التوصية بإدراج البند ٤٢ في جدول أعمال الدورة الحادية والستين.

وقرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان ألف (صون السلام والأمن الدوليين)، مع مراعاة القرارات المتخذة بشأن البنود ٣٨ و ٤١ و ٤٢.

العنوان باء

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان باء (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا).

العنوان جيم

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان جيم (تنمية أفريقيا).

العنوان دال

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان دال (تعزيز حقوق الإنسان).

العنوان هاء

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان هاء (التنسيق الفعال للجهود المساعدة الإنسانية).

العنوان واو

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان واو (تعزيز العدالة والقانون الدولي).

وأدلى ممثل ليختنشتاين ببيان.

العنوان زاي

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان زاي (نزع السلاح).

العنوان حاء

قرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان حاء (مكافحة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره).

تنظيم أعمال الدورة العادية الحادية والستين للجمعية العامة، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود: مذكرة من الأمين العام (A/BUR/61/1 و A/BUR/61/1/Add.1)

الجلسة الثانية

إقرار جدول الأعمال (الفرع رابعا) (تابع)

العنوان طاء

البند ١١٤

قرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان ألف (صون السلام والأمن الدوليين).

البند ١٤٩

قرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان دال (تعزيز حقوق الإنسان).

البنود ١٥١ و ١٥٣ و ١٥٨

أدلى ممثل ليختنشتاين ببيان اقترح فيه أن تنظر اللجنة السادسة، في إطار البند ١٥٨، في طلبات الحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة.

وأدلى ممثل هولندا ببيان.

وقرر المكتب دعوة ممثل المملكة العربية السعودية، بناء على طلبه، للجلوس إلى طاولة المكتب.

وأدلى ممثل المملكة العربية السعودية ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي بإدراج البند ١٥٨ تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى)، وبالتالي ألا يوصي بإدراج البندين ١٥١ و ١٥٣.

البند ١٥٢

أدلى ممثل ليختنشتاين ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان واو (تعزيز العدالة والقانون الدولي).

البند ١٥٤

وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

البند ١٥٦

قرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

البند ١٥٧

قرر المكتب أن يوصي بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

وأدلى ممثل العراق ببيان.

وقرر المكتب دعوة ممثل كوستاريكا، بناء على طلبه، للجلوس إلى طاولة المكتب.

وأدلى ممثل كوستاريكا ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي بإدراج البنود الواردة تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى)، مع مراعاة القرارات المتخذة بشأن البنود ١١٤ و ١٤٩ و ١٥١ و ١٥٨ وكذلك البند المعنون "متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية".

توزيع البنود (الفرع خامسا)

أحاط المكتب علما بالمعلومات الواردة في الفقرات من ٥٣ إلى ٥٥ من المذكرة التي تتناول المبادئ التوجيهية لتوزيع البنود.

البند ١١٤

أدلى ببيانات ممثلو كل من هولندا وشيلي والمملكة المتحدة.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البند ١١٤ مباشرة في الجلسة العامة.

البند ١٤٩

أدلى ببيانات ممثلو كل من إندونيسيا وشيلي والصين وهولندا ونيجيريا والعراق والاتحاد الروسي وإستونيا والنرويج وكولومبيا وليختنشتاين والكاميرون وغينيا وزمبابوي والمملكة المتحدة والمكسيك وفرنسا والجمهورية العربية الليبية وكرواتيا.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإرجاء النظر في مسألة إحالة هذا البند إلى موعد لاحق.

البند ١٥٢

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة البند ١٥٢ إلى اللجنة السادسة.

البند ١٥٤

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البند ١٥٤ مباشرة في الجلسة العامة.

البند ١٥٦

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة البند ١٥٦ إلى اللجنة الخامسة.

البند ١٥٧

أدلى ممثل المملكة المتحدة ببيان.

وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البند ١٥٧ مباشرة في الجلسة العامة.

البند ١٥٨

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة البند ١٥٨ إلى اللجنة السادسة.

متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في هذا البند مباشرة في الجلسة العامة.

البند ٣١

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة البند ٣١ كذلك إلى اللجنة السادسة.

البند ٤٣

أحاط المكتب علما بالفقرة ٥٨ من المذكرة.

البند ٤٨

أحاط المكتب علما بالفقرة ٥٩ من المذكرة.

البندان ٤٨ و ١١٢

أحاط المكتب علما بالفقرة ٦٠ من المذكرة.

البند ٤٨ و ١١٢ و ١٥٠

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة هذه البنود إلى اللجنة الخامسة للنظر في تقارير الأمين العام ذات الصلة.

البند ٥٦ (ب)

أحاط المكتب علما بالفقرة ٦٢ من المذكرة.

البند ٦٣ (أ)

أحاط المكتب علما بالفقرة ٦٣ من المذكرة.

البند ٥٨ (أ)

أحاط المكتب علما بالفقرة ٦٤ من المذكرة.

البند ٦٢

أحاط المكتب علما بالفقرة ٦٥ من المذكرة.

البند ٨٩

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بتوجيه انتباه اللجنة الأولى إلى الفقرات ذات الصلة من التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيما يتعلق بنظرها في البند ٨٩.

البند ١٠١

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تستمع إلى عرض موجز من الأمين العام بشأن تقريره السنوي قبل فتح باب المناقشة العامة.

البند ١٠٩

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل البند ١٠٩ إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراء بشأنه.

البند ١١٨

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل البند ١١٨ إلى جميع اللجان الرئيسية وإلى الجلسة العامة للجمعية العامة، بهدف تحسين مناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد.

البند ١٢٨

قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل البند ١٢٨ إلى اللجنة الخامسة للنظر فيه، وإلى اللجنة السادسة للنظر في الجوانب القانونية، المؤسسية والإجرائية على السواء، المتعلقة بتعليقات الأمين العام على التوصيات الواردة في تقرير الفريق المعني بإعادة تصميم نظام الأمم المتحدة لإقامة العدل (A/61/205).

ثم شرع المكتب في النظر في توزيع بنود مشروع جدول الأعمال الواردة في الفقرة ٧١ من المذكرة.

البنود التي ستناقش في الجلسات العامة

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقتين A/BUR/61/1 و A/BUR/61/1/Add.1، مع مراعاة الإجراءات المتخذة بشأن البنود الفرعية ٥٦ (ب) و ٥٧ (أ) و ٥٨ (أ)، والبنود ١١٤ و ١١٨ و ١٥٤ و ١٥٧ والبند المعنون "متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنهوض مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية".

بنود اللجنة الأولى

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذين بشأن البندين ١٠٩ و ١١٨.

بنود لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذة بشأن البند المعنون "مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نوبا ويوروبا وباساس دا إنديا"، والبندين ١٠٩ و ١١٨.

بنود اللجنة الثانية

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذين بشأن البندين ١٠٩ و ١١٨.

بنود اللجنة الثالثة

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذة بشأن البنود ١٠٩ و ١١٨ و ١٤٩.

بنود اللجنة الخامسة

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذة بشأن البنود ٤٨ و ١٠٩ و ١١٢ و ١٥٠ و ١٥٦ و ١٥٧.

بنود اللجنة السادسة

قرر المكتب أن يوصي بتوزيع البنود على النحو المقترح في الوثيقة A/BUR/61/1، مع مراعاة الإجراءات المتخذة بشأن البنود ٣١ و ١٠٩ و ١١٨ و ١٢٨ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٨.

الأربعاء، ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

الجلسة العامة الثانية

تنظيم أعمال الدورة العادية الحادية والستين للجمعية العامة، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود: التقرير الأول للمكتب (A/61/250) [٧]

الفرع أولاً

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرة ٢ من التقرير.

تنظيم الدورة (الفرع ثانياً)

الفرع ثانياً - ألف

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرات من ٣ إلى ٥ من التقرير.

الفرع ثانياً - باء

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرات من ٦ إلى ٩ من التقرير.

الفرع ثانياً - جيم

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرتين ١٠ و ١١ من التقرير.

الفرع ثانياً - دال

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرات من ١٢ إلى ١٥ من التقرير.

الفرع ثانياً - هاء

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرتين ١٦ و ١٧ من التقرير.

الفرع ثانياً - واو

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرات من ١٨ إلى ٢٣ من التقرير.

الفرع ثانياً - زاي

أحاطت الجمعية العامة علماً بالفقرات من ٢٤ إلى ٢٦ من التقرير.

الفرع ثانيا - حاء

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرتين ٢٧ و ٢٨ من التقرير.

الفرع ثانيا - طاء

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرات من ٢٩ إلى ٣٣ من التقرير.

الفرع ثانيا - ياء

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرات من ٣٤ إلى ٣٩ من التقرير.

الفرع ثانيا - كاف

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرة ٤٠ من التقرير.

الفرع ثانيا - لام

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرة ٤١ من التقرير.

ملاحظات بشأن تنظيم أعمال الجمعية العامة (الفرع ثالثا)

أحاطت الجمعية العامة علما بالفقرتين ٤٢ و ٤٣ من التقرير المتعلقين بتقديم مشاريع المقترحات في الوقت المناسب لاستعراض الآثار المترتبة عليها في الميزانية البرنامجية.

إقرار جدول الأعمال (الفرع رابعا)

البند ٣٨

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٠ بإرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

البند ٤١

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥١ بعدم إدراج هذا البند.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من جزر سليمان وبالاو والصين وبوركينا فاسو وقبرص وأوغندا وباكستان وجنوب أفريقيا واليونان وميانمار والأرجنتين وغينيا والجمهورية العربية السورية والاتحاد الروسي وإريتريا والبرازيل والصومال وبنغلاديش وتوفالو ومصر والعراق والمغرب والكويت والجزائر ولبنان والسودان واليمن وكوبا وشيلي والسلفادور والكاميرون وجمهورية إيران الإسلامية وجزر القمر وكولومبيا والكونغو وسري لانكا وأنغولا.

البند ٤٢

أدلى ببيانات ممثلو كل من أوكرانيا (باسم مجموعة جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا)، وجورجيا والاتحاد الروسي وجمهورية مولدوفا وأذربيجان وأرمينيا.

وعُلفت الجلسة.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من الاتحاد الروسي وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا وأرمينيا وجورجيا. وعُلفت الجلسة.

وأدلى ممثل قبرص ببيان.

وقررت الجمعية العامة، بأغلبية ١٦ صوتاً مقابل ١٥ صوتاً، وامتناع ٦٥ عضواً عن التصويت (التصويت المسجل)، رفض توصية المكتب الواردة في الفقرة ٥٢ من التقرير، وبالتالي، إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحادية والستين.

وأدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان بشأن نقطة نظام.

وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت ممثلاً كل من إندونيسيا والمملكة المتحدة.

البند ١١٤

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٣ بإدراج هذا البند تحت العنوان ألف (صون السلام والأمن الدوليين).

البند ١٤٩

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٤ بإدراج هذا البند تحت العنوان دال (تعزيز حقوق الإنسان).

البند ١٥١ و ١٥٣ و ١٥٨

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٥ بعدم إدراج البند ١٥١.

ووافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٧ بعدم إدراج البند ١٥٣.

ووافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٦٢ بإدراج البند ١٥٨ تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

البند ١٥٢

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٦ بإدراج هذا البند تحت العنوان واو (تعزيز العدالة والقانون الدولي).

البند ١٥٤

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٥٨ بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

البند ١٥٦

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٦٠ بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

البند ١٥٧

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٦١ بإدراج هذا البند تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

ووافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٦٣ بإدراج البند المعنون "متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية" تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى).

العنوان ألف

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان ألف (صون السلام والأمن الدوليين) مع مراعاة القرار المتخذ بشأن البند ٤٢.

العنوان باء

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان باء (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا).

العنوان جيم

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان جيم (تنمية أفريقيا).

العنوان دال

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان دال (تعزيز حقوق الإنسان).

العنوان هاء

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان هاء (التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية).

العنوان واو

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان واو (تعزيز العدالة والقانون الدولي).

العنوان زاي

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان زاي (نزع السلاح).

العنوان حاء

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان حاء (مكافحة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره).

العنوان طاء

قررت الجمعية العامة إدراج كافة البنود الواردة تحت العنوان طاء (المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى).

توزيع البنود (الفرع خامسا)

أحاطت الجمعية العامة علما بالمعلومات الواردة في الفقرة ٦٧ من التقرير بشأن منح مركز مراقب.

الجلسات العامة

وافقت الجمعية العامة على التوصيات الواردة في الفقرة ٦٩ (أ) إلى (ي) المتعلقة بالجلسات العامة.

اللجنة الأولى

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٧٠.

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٧١ المتعلقة بالبند ٣٢.

اللجنة الثانية

وافقت الجمعية العامة على التوصيات الواردة في الفقرة ٧٢ (أ) إلى (ج) المتعلقة بالبنود ٥٤ (ب) و ٥٥ (أ) و ٥٦ (أ).

اللجنة الثالثة

وافقت الجمعية العامة على التوصية الواردة في الفقرة ٧٣ المتعلقة بالبند ٦٠.

اللجنة الخامسة

وافقت الجمعية العامة على التوصيات الواردة في الفقرة ٧٤ (أ) إلى (ج) المتعلقة بالبنود ١١٧ و ١٢٧ و ١٥٠.

اللجنة السادسة

وافقت الجمعية العامة على التوصيات الواردة في الفقرة ٧٥ (أ) و (ب) المتعلقة بالبندين ٧٩ و ١٥٢.

وأبلغت رئيسة الجمعية العامة الجمعية العامة بأن المكتب قرر إرجاء توصيته بشأن إحالة البند ٦٧ الواردة في الفقرة ٧٦.

وافقت الجمعية العامة على توزيع البنود على النحو المقترح في الفقرة ٧٧، وكذلك البند المعنون "الصراعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي" للنظر فيها مباشرة في جلسة عامة.

ووافقت الجمعية العامة على توزيع البنود على النحو المقترح في الفقرة ٧٧ للجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الثانية، واللجنة الثالثة، واللجنة الخامسة، واللجنة السادسة.

الخميس، ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

مجلس الأمن

الجلسة ٥٥٢٣

الحالة فيما يتعلق بالعراق

تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤)

(S/2006/706)

تم إقرار جدول الأعمال دون اعتراض.

دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل العراق، بناء على طلبه، إلى المشاركة في مناقشة البند دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة، وللمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ووفقاً للتفاهم الذي جرى التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجّه الرئيس دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى السيد أشرف جيهانغير قاضي، الممثل الخاص للأمين العام للعراق.

واستمع المجلس إلى بيان أدلى به السيد قاضي.

واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها ممثل الولايات المتحدة باسم القوة المتعددة الجنسيات.

وأدلى ببيانات ممثلو كل من قطر، وغانا، والصين، والكونغو، وفرنسا، والداغمر، والمملكة المتحدة، والأرجنتين، وسلوفاكيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والاتحاد الروسي، وبيرو، واليابان، وكذلك الرئيس، متحدثاً بوصفه ممثلاً لليونان.

واستمع أعضاء المجلس إلى بيان أدلى به ممثل العراق.

وقدم السيد قاضي توضيحات رداً على التعليقات المدلى بها.

رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2006/735)

تم إقرار جدول الأعمال دون اعتراض.

دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل كوت ديفوار، بناء على طلبه، إلى المشاركة في مناقشة البند دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة، وللمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ووجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار وارد في الوثيقة S/2006/736، تم إعداده في معرض مشاورات المجلس السابقة.

ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار (S/2006/736) المعروض عليه.

القرار: أيد مشروع القرار (S/2006/736) ١٥ عضواً، مقابل لا شيء ولم يمتنع أي عضو عن التصويت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ١٧٠٨ (٢٠٠٦).

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية

الجلسة العامة الثالثة

افتتاح الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية

أعلنت رئيسة الجمعية العامة افتتاح الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية

وأدلت الرئيسة ببيان.

وأدلى الأمين العام ببيان.

وأدلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ببيان.

وأدلى ممثل الجزائر ببيان بشأن نقطة نظام.

وأدلى ممثل الأمانة العامة ببيان.

كلمة سعادة السيد ديدجوب ديفونغي دي ندينغي، نائب رئيس جمهورية غابون.

استمعت الجمعية العامة إلى كلمة ألقاها سعادة السيد ديدجوب ديفونغي دي ندينغي، نائب رئيس جمهورية غابون.

واستمعت الجمعية العامة إلى بيانات أدلى بها كل من معالي السيدة نوزيفيف ماييسا - نكاكولا، وزيرة الداخلية في جنوب أفريقيا (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)؛ ومعالي السيدة

تارجا فيلاتوف، وزيرة العمل في فنلندا (باسم الاتحاد الأوروبي)؛ ومعالي السيد طونيو بورغ، نائب رئيس الوزراء ووزير العدل في مالطة؛ ومعالي السيدة بريا مانيكشاند، وزيرة الخدمات الإنسانية والتأمين الاجتماعي في غيانا (باسم مجموعة ريو)؛ ومعالي السيدة أولا تورنيس، وزيرة التعاون الإنمائي في الدانمرك؛ ومعالي الأونورابل اللواء مونغ فيتو، وزير العمل والداخلية في بوتسوانا؛ ومعالي السيد شكيب بنموسى، وزير الداخلية في المغرب؛ ومعالي السيد عمر حمدون ديكو، وزير الماليين المقيمين في الخارج والتكامل الأفريقي في مالي؛ ومعالي السيد لويس إرنستو ديريز باوتيسا، وزير خارجية المكسيك؛ ومعالي السيد محمد لوفتور رحمان خان آزاد، عضو في البرلمان ووزير الدولة في بنغلاديش المعني بشؤون رفاه المغتربين والبنغلاديشيين العاملين في الخارج؛ ومعالي السيد محمد أيدين، وزير الدولة في تركيا؛ ومعالي السيد أرتورو بريون، وزير العمل في الفلبين؛ ومعالي السيد كونتسانتين رومودانوفسكي، وزير ومدير الوكالة الاتحادية لدائرة الهجرة في الاتحاد الروسي؛ ومعالي السيد عبد القادر مساهل، الوزير المنتدب لدى وزير الدولة ووزير الخارجية المكلف بالشؤون المغاربية والأفريقية في الجزائر؛ ومعالي الأونورابل السيدة بيلي ميلر، الوزيرة الأقدم ووزيرة الخارجية والتجارة الخارجية في بربادوس؛ ومعالي السيد فرانيسكو لابيز، وزير خارجية السلفادور.

يصدر موجز وقائع الجلسة العامة الرابعة للجمعية العامة في العدد التالي لليومية (العدد ١٧٩/٢٠٠٦).

الجلسة العامة الرابعة

التوقيعات والتصديقات وما إليها

[المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام]

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. نيويورك، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣

تصديق: شيلي (١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

الاتفاقية المتعلقة بمرکز الأشخاص عديمي الجنسية. نيويورك، ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٤

انضمام: بليز (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

(١) تاريخ استلام الوثائق ذات الصلة.

بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. نيويورك، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠

انضمام: بليز (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. نيويورك، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩

سحب جزئي للتحفظ: النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

تعديل اتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي. صوفيا، ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١

تصديق: النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

تعديل اتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي. كافتات، ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

تصديق: النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمحاصنات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية. نيويورك، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

تصديق: النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. نيويورك، ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

تصديق: النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. نيويورك، ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩

انضمام: أرمينيا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. نيويورك، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢

انضمام: أرمينيا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

انضمام: بيرو (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)^(١)

(١) تاريخ استلام الوثائق ذات الصلة.

مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات

إطار الاتفاقيات المتعددة الأطراف: دعوة إلى المشاركة العالمية

موضوع عام ٢٠٠٦: عبور الحدود

مقر الأمم المتحدة

(من ١٣ إلى ١٥ ومن ١٩ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)

تجدر الإشارة أن سلسلة ناجحة من مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات، تعقد سنويا في مقر الأمم المتحدة ابتداء من مؤتمر قمة الألفية الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

وقد قررت الجمعية العامة عقد حوار رفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية خلال دورتها الحادية والستين. وتماشيا مع أهداف المنظمة المتمثلة في ترسيخ سيادة القانون الدولي والنهوض بها، ومع الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والمسائل المتصلة بذلك، سيكون موضوع مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات لعام ٢٠٠٦ هو "عبور الحدود".

وستنظم مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات بالتزامن مع الحوار الرفيع المستوى في المقر اليوم ١٤ وغدا ١٥ أيلول/سبتمبر والثلاثاء ١٩ والأربعاء ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقد جرى تعميم قائمة بالمعاهدات التي يُسلط عليها الضوء هذه السنة عن طريق الإخطار بالإيداع C.N.136.2006 المؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٦. ويجوز كالمعتاد اتخاذ إجراءات فيما يتعلق بأي معاهدة مودعة لدى الأمين خلال مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات. وسيجري توفير التسهيلات الضرورية بما في ذلك التغطية الإعلامية من أجل تيسير إجراءات المعاهدات في إطار رسمي.

ويرجى من الوفود التي تعتزم توقيع أو إيداع صكوك ذات صلة بالمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام خلال مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات إبلاغ حكوماتها بالمعلومات الآتية الذكر بغرض إنجاز الإجراءات المحلية الضرورية.

ووفقا لما درجت عليه العادة دوليا، يحق لرؤساء الدول أو رؤساء الحكومات أو وزراء الخارجية، بصفتهم هذه، أن يوقعوا دون سواهم معاهدة ما باسم الدولة دون الحاجة إلى إبراز تفويض كامل في هذا الخصوص. ويجب أن تكون لدى كافة الممثلين الآخرين الذين يرغبون في توقيع المعاهدات وثائق التفويض اللازمة باسمهم التي تأذن لهم صراحة بتوقيع معاهدات محددة والتي تصدرها وتوقعها إحدى هذه السلطات. وبالمثل، لا بد أن تكون صكوك التصديق على المعاهدات أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها صادرة عن السلطات نفسها وموقعة منها.

ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات بشأن موضوع مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات لعام ٢٠٠٦ من موقع الإنترنت المخصص لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة (<http://untreaty.un.org>)، أو من قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية (يرجى الاتصال بالسيدة شيري هولبروك أو بالسيد برادفورد سميث (الهاتف: (963-5047) (212) 1).

وترد المعلومات بشأن شروط وثائق التفويض الكامل وإيداع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام (بما فيها الصكوك النموذجية) في دليل المعاهدات المتاح على موقع الإنترنت المخصص لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة.

الاتفاق الحكومي الدولي بشأن شبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا جاكارتا، ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

فتح باب التوقيع

اعتمدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الاتفاق المذكور أعلاه في دورتها الثانية والستين المعقودة في جاكارتا، إندونيسيا، في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وذلك بموجب القرار رقم ٤/٦٢ المتعلق بالاتفاق الحكومي الدولي بشأن شبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا.

وسيفتح باب التوقيع على الاتفاق أمام الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، في بوسان، جمهورية كوريا، في ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، خلال المؤتمر الوزاري المعني بالنقل، ثم بعد ذلك في مقر الأمم المتحدة في نيويورك من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وسيجري إعداد نسخ مصدقة طبق الأصل من الاتفاق متساوية في الحجية بالصينية والانكليزية والروسية وإرسالها إلى جميع الدول في أقرب وقت ممكن.

وينتهد الأمين العام هذه الفرصة ليذكر بأنه بموجب الممارسة الدولية المتبعة، يجوز فقط لرؤساء الدول ورؤساء الحكومات أو وزراء الخارجية، بحكم منصبهم، أن يوقعوا معاهدة باسم الدولة دون إبراز تفويض كامل لهذا الغرض. ويجب أن يكون لدى الممثلين الآخرين الراغبين في التوقيع على معاهدة التفويض اللازم الذي ينص صراحة على تفويض ممثل معين لتوقيع معاهدة محددة ويكون صادرا عن إحدى هذه السلطات وموقعا منها. والتفويض الكامل يختلف عن وثائق التفويض. ولا تفي وثائق التفويض وحدها بالغرض لتوقيع معاهدة.

ويرجو الأمين العام من الدول الراغبة في توقيع الاتفاق أن تخطر قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك وتقدم له، مسبقاً وحسب الاقتضاء، نسخا من التفويض الكامل اللازم (الهاتف: 963-5047 (212)؛ الفاكس: 963-3693 (212)؛ البريد الإلكتروني: treaty@un.org).

معلومات عامة

رؤساء المجموعات الإقليمية

وردت إلى الأمانة العامة المعلومات التالية المتعلقة برؤساء المجموعات الإقليمية لشهر
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦:

الدول الأفريقية:

مصر

سعادة السيد ماجد عبد العزيز

الدول الآسيوية:

إيران (جمهورية - الإسلامية)

سعادة السيد جواد ظريف

دول أوروبا الشرقية:

بيلاروس

سعادة السيد أندري دابكيوناس

دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي:

الجمهورية الدومينيكية

سعادة السيد إراسمو لارا - بينيا

دول أوروبا الغربية ودول أخرى:

إيطاليا

سعادة السيد مارسيلو سباتافورا

القائمة اليومية بالوثائق الصادرة في المقرر

باستثناء المنشورات المعدة للبيع والمواد الإعلامية، يمكن الاطلاع على الوثائق الرسمية الواردة أدناه
والموصولة إلكترونياً بالشبكة عن طريق الرجوع للنسخة الإلكترونية لهذا العدد من اليومية في نظام
الوثائق الرسمية للأمم المتحدة. وتتضمن القائمة الوثائق التي صدرت حتى الساعة ١٤/٠٠ من يوم
الخميس، ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

العنوان الرئيسي

الرمز

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الستون

الجلسة المعقودة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الساعة ١٥/٠٠ [بالفرنسية فقط] [A/60/PV.87](#)

الدورة الحادية والستون

منظمة الأمم المتحدة للطفولة - التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة - عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ - وتقرير مجلس مراجعي الحسابات [بجميع اللغات الرسمية] [A/61/6/Add.2](#)

الجمعية العامة

الوثائق

الدورة الستون

البند ٣٢ من جدول الأعمال - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات - تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) [بالإسبانية والانكليزية والعربية والروسية] [A/60/478/Add.2/Corr.1](#)

الدورة الحادية والستون

تنظيم دورة الجمعية العامة العادية الحادية والستين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود - التقرير الأول لمكتب الجمعية العامة [بجميع اللغات الرسمية] [A/61/250](#)

البند ٦٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت - تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم - متابعة الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل - تقرير الأمين العام [بجميع اللغات الرسمية] [A/61/270](#)

البند ١١٥ من جدول الأعمال المؤقت - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ - تحديد الموارد الإضافية التي تكسر لحساب التنمية - تقرير الأمين العام [بجميع اللغات الرسمية] [A/61/282](#)

البند ١١٥ من جدول الأعمال المؤقت - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ - احتياطي لتغطية الالتزامات المحتملة على إدارة بريد الأمم المتحدة - تقرير الأمين العام [بجميع اللغات الرسمية] [A/61/295](#)

مجلس الأمن

الوثائق

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل [بجميع اللغات الرسمية] [S/2006/10/Add.31](#)

رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن [بجميع اللغات الرسمية] [S/2006/733](#)

رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن [بجميع اللغات الرسمية] [S/2006/734](#)

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة

الوثائق

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة السابعة والثلاثون

قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية - أذربيجان
[بجميع اللغات الرسمية] CEDAW/C/AZE/Q/3

قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية - الهند [بجميع اللغات الرسمية] CEDAW/C/IND/Q/3

قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية - بيرو [بجميع اللغات الرسمية] CEDAW/C/PER/Q/6

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة
الإئمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان

الوثائق

الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٦

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت - البرامج القطرية والمسائل ذات الصلة - صندوق
الأمم المتحدة للسكان - مشروع وثيقة البرنامج القطري لغامبيا [بالإسبانية والانكليزية
والفرنسية (فقط)] DP/FPA/DCP/GMB/6

الاتصال بهيئة التحرير

يمكن إرسال المادة المطلوب إدراجها في اليومية إلى السيدة سيلفي دوشين
(البريد الإلكتروني: Journal@un.org؛ الفاكس 963-4790 (212) 1؛ الغرفة S-2370؛
الهاتف 963-6776 (212) 1 و 963-3888).
يفتح المكتب في الساعة ١٥/٠٠.

صادرة بالمقر، نيويورك، عن إدارة
شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات